DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.129.2026.1628
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (129) February 2026
العدد (129) فبراير 2026

منهج الإمام الحاكمي في أسباب النزول

أ. إسراء بنت كامل بن مصطفى موريا
طالبة دكتوراه، قسم الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية

أ.د. هناء بنت عبد الله أبو داود
الأستاذ بقسم الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية

الملخص

يتناول هذا البحث دراسة منهج الإمام الحاكمي في أسباب النزول من تفسيره (تخليص الدرر)، والذي يهدف إلى الكشف عن طريقة الحاكمي في عرض أسباب النزول، وصيغه، مع عرض أمثلة تطبيقية تكشف عن ملامح من منهجه في تفسيره.

وقد اعتمدت الباحثة المنهج الاستقرائي والتحليلي الذي يقوم على استقراء تفسير الحاكمي وتتبع طريقته في أسباب النزول وتحليل منهجه فيه.

وخلص البحث إلى أهمية أسباب النزول عند الحاكمي، فقد كان يعتمد كثيرًا على الآثار عند ذكر أسباب النزول دون العناية بإسنادها أو الحكم عليها صحة أو ضعفًا، كما كان يدرج سبب النزول في غالب تفسيره ضمن سياق التفسير دون التصريح بأنه سبب نزول للآية.

الكلمات المفتاحية: الإمام الحاكمي، أسباب النزول.

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.129.2026.1628
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (129) February 2026
العدد (129) فبراير 2026

Imam al-Hakimi's Methodology in the Reasons for Revelation

Israa bint Kamil bin Mustafa Muriya
PhD Candidate, Department of Sharia and Islamic Studies, King Abdulaziz University, Saudi Arabia

Prof. Dr. Hanaa bint Abdullah Abu Dawood
Professor, Department of Sharia and Islamic Studies, King Abdulaziz University, Saudi Arabia

ABSTRACT

This research examines Imam al-Hakimi's methodology in the reasons for revelation as presented in his exegesis, "Takhlis al-Durar." It aims to uncover al-Hakimi's approach to presenting these reasons, his formulations, and practical examples that reveal aspects of his methodology in exegesis.

The researcher adopted an inductive and analytical approach, based on an inductive study of al-Hakimi's exegesis, tracing his method in addressing the reasons for revelation, and analyzing his methodology within it.

The research concluded that the reasons for revelation were of paramount importance to al-Hakimi. He frequently relied on narrations (ahadith) when mentioning the reasons for revelation without necessarily focusing on their chains of transmission or judging their authenticity. Furthermore, he often included the reason for revelation within the context of his exegesis without explicitly stating that it was the reason for the revelation of the verse.

Keywords: Imam Al-Hakimi, Reasons for Revelation.

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.129.2026.1628
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (129) February 2026
العدد (129) فبراير 2026

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أنزل كتابه العزيز هدىً للناس وبيناتٍ من الهدى والفرقان، والصلاة والسلام على خير من تلقّى الوحي وبلّغه، وتفقّه فيه وعلّمه، نبينا محمدٍ ﷺ، وعلى آله وصحبه أفضل الصلاة وأتم التسليم، وبعد:

فإنَّ معرفة **أسباب النزول** من أهم أبواب علوم القرآن التي تُعين المفسِّر على فهم مقاصد الآيات، وضبط مقاصدها، واستنباط الأحكام منها.

وقد أولى سلف الأمة وعلماؤها هذه المسألة عنايةً بالغة، إذ كان أحدهم لا يفسّر آيةً حتى يعرف سبب نزولها، لما في ذلك من إسهامٍ مباشر في إدراك السياق التاريخي والتشريعي للنص القرآني.

ومن بين العلماء الذين اهتمّوا بهذا الباب، وإن لم يُفرد له تأليفًا مستقلاً، الإمامَ **عبد الحميد بن عبد المجيد الحاكمي** (ت: بعد 514ه)، صاحب التفسير النفيس **"تخليص الدرر"**، الذي أُخرج مؤخرًا إلى دوائر الباحثين والمتخصصين.

ومن هنا، جاء هذا البحث تحت عنوان" **:منهج الإمام الحاكمي في أسباب النزول"**، ليكشف عن الطريقة التي يتعامل بها الحاكمي مع روايات أسباب النزول في تفسيره "تخليص الدرر"، من حيث عرض الآثار التي اعتمد عليها، والصيغ التي استخدمها، وطريقه عرضه هذه الروايات ضمن سياق تفسيره، كما يعرض البحث نماذج تطبيقية تُبيّن ملامح منهجه، مع عرض تقويم منهجي لأسباب النزول في تفسيره.

والهدف من ذلك: الإسهام في إثراء الدراسات المتعلقة بمناهج المفسرين، وتسليط الضوء على جوانب من التراث التفسيري الذي لا زال بحاجة إلى مزيد من الدراسات المنهجية.

خطة البحث: تم تقسيم البحث إلى مقدمة وثلاثة مباحث، وخاتمة، وهي كالآتي:

- **المقدمة: وفيها أهمية البحث، وأهدافه، وخطته.**
- **المبحث الأول: التعريف بالإمام الحاكمي وتفسيره،** وفيه مطلبين:
  - المطلب الأول: التعريف بالإمام الحاكمي
  - المطلب الثاني: التعريف بتفسير الإمام الحاكمي
- **المبحث الثاني: أسباب النزول عند الإمام الحاكمي في تفسيره،** وفيه أربعة مطالب:
  - المطلب الأول: التعريف بأسباب النزول، وطريقة معرفته، وأهميته
  - المطلب الثاني: ملامح منهج الإمام الحاكمي في أسباب النزول
  - المطلب الثالث: نماذج تطبيقية لأسباب النزول عند الحاكمي
  - المطلب الرابع: تقويم منهج الحاكمي في أسباب النزول
- **الخاتمة، وفيها أهم النتائج والتوصيات.**
- **فهرس المصادر والمراجع.**

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.129.2026.1628
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (129) February 2026
العدد (129) فبراير 2026

المبحث الأول
التعريف بالإمام الحاكمي وتفسيره

❖ المطلب الأول: التعريف بالإمام الحاكمي

- **أولًا : اسمه وموطنه**

هو الإمام المفسر عبد الحميد بن عبد المجيد الحاكمي، وقد صَرّح بذلك في خاتمة كتابه بقولـه:" يقول عبد الحميد الحاكمي- غفر الله له ذنوبه وذنوب أبويه -: قد أنهيت كتابي إلى أقصى ما تمنيت من شرح متضمن للإيجاز" [1] .

وولد في بلاد خراسان وإن كان البعض قد اختلف في تحديد مدينتـه، فمنهم من قال: من بلخ؛ لكثرة روايتـه عن الإمام أبي بكر البيهقي[2] ، ومنهم من قال: من نيسابور؛ نسبة لموطن الإمام الحاكم[3].

ولو افترضنا أن الإمام الحاكمي ç من بـلاد بلـخ أو غزنـة فهـي -حاليًـا- فـي حـدود أفغانسـتان الإسـلامية، وإن كـان موطنه من بلاد نيسابور أو طوس -فهي حاليا- في حدود إيران.

وعلى كلٍ، فإن الحاكمي من **بلاد خراسان**- أيًا كانت هذه البلدة- والله أعلم-.

- **ثانيًا: نشأته وأبرز شيوخه**

لقد نشأ الإمام الحاكمي في بيت علم وأدب، فأبوه وجده وجدّ أبيـه أصـحاب روايـة وطلـب علـم، وقد بكروا بـه إلـى الدرس والسماع، فسمع وهو ابن تسع سنين، كما قال في خاتمة تفسيره لسورة الملك: " سمعت أبـي يـروي عن والده عن جده، بإسنادهما إلى رسول الله ﷺ :" أنّ مَن قَرَأَ سُورة الْملكِ كُلّ لَيلَة تَدفَعُ عَنه عَذَابَ القَبرِ إِذَا مَات"[4].

وقد تلقى الإمام الحاكمي علومه في تفسير كتـاب الله سبحانه علـى شيوخ عصـره من أعـلام خراسـان، وذكـر فـي تفسيره جملة منهم[5]،وهم:

1. **والده عبد المجيد الحاكمي**. وقد ذكره ابنه الحاكمي في تفسيره عند ذكره فضل سورة الملك[6].
2. **الإمام إسماعيل بن الإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي** (ت:507ه).
3. **الإمام أبو وهب منبه بن محمد بن أحمد المخلصي الفرواني**[7].
4. (ت:500ه)، وقد ذكره الإمام الحاكمي بأنه الركن الوثيق والمعتمد عليه في كل وجه.
5. **الإمام أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه النيسابوري** (ت:405ه).
6. **الإمام القاضي أبو الفتح الحاكمي الطوسي نصر بن علي بن أحمد الحاكمي**[8] (ت: 470ه).

---

[1] تخليص الدرر، عبد الحميد الحاكمي (4/ 509).

[2] البيهقي: هو إسماعيل بن أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، نزيل خوارزم ثم نزيل بلخ، وُلد سنة 428 ه وتوفي في بيهق، سنة 507هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء، لمحمد بن أحمد الذهبي (6/ 342).

[3] الحاكم: هو محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه الضبي الطمهاني النيسابوري ، المعروف بـ (ابن البيع)، ولد في نيسابور سنة 321ه . وهو إمام أهل الحديث في عصره، وواحد زمانه، وإمام في معرفة الفقه على مذهب الشافعي ، من مؤلفاته: (المستدرك على الصحيحين)، و(كتاب فوائد الخراسانيين)،و(تاريخ علماء أهل نيسابور) وغيرها كثير، توفي سنة 405ه ينظر: طبقات الفقهاء الشافعية، لأبي الصلاح عثمان بن عبد الرحمن (1/ 198)، الدر الثمين في أسماء المصنفين، علي بن أنجب ابن الساعي (ص101).

[4]تخليص الدرر، عبد الحميد الحاكمي (4/ 281). لم أقف على تخريج الحديث بهذا اللفظ، ويقرب منه ما أخرجه الترمذي في السنن (برقم: 2890) بلفظ آخر عن ابن عباس Λ أن النبي ﷺ قال:" هي المانِعَة المُنجِية تُنجِي مِن عَذَابَ القَبرِ".

[5] ينظر: تخليص الدرر، للحاكمي (4/ 509- 510).

[6] ينظر: تخليص الدرر، للحاكمي (4/ 281) ولم أقف على ترجمة لوالده -ç-.

[7] الفرواني: هو أبو وهب منبه بن محمد بن أحمد المخلصي الفرواني، واعظ زاهد، ورع، مليح الوعظ، سليم الجانب، له معرفة بالتفسير، وسمي بالمخلصي؛ لأن والده كان صادقا مخلصا فيما يقول للملوك والسلاطين، وكان وفاته في حدود سنة 500 ه. ينظر: طبقات المفسرين، للداوودي (2/ 332)، سلم الوصول إلى طبقات الفحول، حاجي خليفة(5/ 183).

[8] الطوسي: هو نصر بن علي بن أحمد الحاكمي، يكنى بأبي الفتح الطوسي، شيخ عالم مشهور معمَّر حدَّث بـ(السنن) وأحضروه إلى نيسابور، فسمعوا منه الكتاب، توفي بعد 470 ه. ينظر: التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، لابن نقطة محمد بن عبد الغني (ص464)، سير أعلام النبلاء، للذهبي (14/ 45).

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.129.2026.1628
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (129) February 2026
العدد (129) فبراير 2026

7. **الإمام علي بن عبد الرحمن الواعظ الزوزني**، وهو منسوب إلى زوزن، وهي بلدة كبيرة بين هراة، ونيسابور[9].

8. الإمام الزاهد سعد بن عمر بن أبي سهل الخالدي، وهؤلاء الخالديون من عقب الصحابي خالد بن الوليد I، وهم ألوف مؤلفة وعصائب وافرة، انتشرت في الشام، ونجد، والعراق، ومنهم بمرو الروذ، وبلاد الأفغان وغيرها من الأمصار[10] .

- **ثالثًا: عقيدته، ومذهبه الفقهي**

يعد الإمام الحاكمي موافقًا لمذهب أهل السنة والجماعة في كثير من المسائل التي نقلها المؤولة والمعتزلة، غير أنه في بعض المواضع يوافق مذهب الأشاعرة في تفسير الآيات، وينقل شيئًا من التفسير الإشاري، والله أعلم.

وبتأمل تفسير الإمام الحاكمي يظهر قلة عنايته بالأحكام الفقهية المتعلقة بالآيات، فمذهبه الفقهي لم يظهر في تفسيره، وإن كان قد أشار لمذهب الإمام أبي حنيفة[11] – ç- في عدد من المواطن، إذ قال: عند تفسير قوله تعالى:" فَلَآ أُقۡسِمُ بِٱلشَّفَقِ" [الانشقاق: 16]:" أقسم بالشفق، والشفق هو البياض، وقال بعضهم: الحمرة، والبياض مذهب أبي حنيفة ç"[12].

وهذا يدل على أن الإمام الحاكمي اهتم بالمذهب الحنفي؛ خاصة أن مذهب الحنفية من المذاهب التي انتشرت في خراسان، وبلاد ما وراء النهر[13]، والله أعلم.

- **رابعًا: وفاته**

إن مصادر ترجمة الإمام الحاكمي -ç - لم تذكر سنة وفاته، غير أن المتأخرين[14] ذكروا أن وفاته كان سنة (٥١٤ ه) ، ولعلهم اعتمدوا في ذلك على تاريخ تأليف هذا الكتاب، فقد ثبت في آخر الكتاب أن الإمام الحاكمي ألّفه في هذا التاريخ، فيحتمل أنه تُوفي بعد تأليفه للكتاب. وبهذا ذهب أ.د.أحمد السلوم، بقوله: "الصحيح أنه توفي بعد هذا التاريخ"[15]، والله أعلم.

المطلب الثاني: التعريف بتفسير الحاكمي (تخليص الدرر)

- **أولًا: اسم الكتاب وسبب تأليفه**

أطلق المصنف الإمام الحاكمي في مقدمة تفسيره اسم كتابه: **(تخليص الدرر)**، بقوله: "وسمّيته: تخليص الدرر؛ ليكون اسمه موافقًا لمعناه، ولقبه مطابقًا لمبناه"[16].وقد ورد تسميته في إيضاح المكنون: (**تخليص الدرر في تفسير الآي والسور**)[17].

وقد بيّن سبب تأليفه لهذا الكتاب؛ أنه طمأنة لقلبه، وعزة لنفسه عُقيب درسه، وصالحًا لكل مبتدئ في طلب العلم ومتناهي في علمه من العلماء ç[18].

---

[9] ينظر: الأنساب، للسمعاني (6/ 342)، ولم أجد لشيخه ترجمة.
[10] ينظر: موسوعة القبائل العربية، محمد سليمان الطيب (6/ 455)، ولم أجد لشيخه ترجمة.
[11] أبو حَنِيْفَة: هو النُّعمان بن ثابت بن زُوْطَا، تابعي، لقي بعض الصحابة، وهو إمام أصحاب الرأي، وفقيه أهل العراق، وإليه ينتسب المذهب الحنفي، قيل فيه: "من أراد أن يتبحر في الفقه فهو عيال على أبي حنيفة". كان ضعيفًا في الحديث، توفي سنة (150هـ). ينظر: الطبقات الكبرى (6/ 348)، طبقات الفقهاء (ص: 86).
[12] تخليص الدرر، للحاكمي (4/ 396).
[13] ينظر: كتاب نظرة تاريخية في حدوث المذاهب الفقهية الأربعة، أحمد تيمور باشا (ص: 59)، مقال: علماء المذهب الحنفي ودورهم السياسي والإداري والاجتماعي في بلاد ما وراء النهر منذ ظهور السامانيين حتى الغزو المغولي ، د. علاء محمد عبد الغني حسن شعبان.
[14] ويقصد بالمتأخرين، ما ذكر في الدراسات الحديثة بعد تحقيق مخطوط تفسير الإمام الحاكمي بالجامعة الإسلامية بإسلام أباد بباكستان.
[15] ينظر: تخليص الدرر، للحاكمي (١/ ١١).
[16] تخليص الدرر، للحاكمي (١/ ٤٧).
[17] ينظر: إيضاح المكنون، إسماعيل باشا البغدادي (٣/ ٢٧٠).
[18] ينظر: مقدمة الحاكمي في تفسيره تخليص الدرر(47/1).

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.129.2026.1628
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (129) February 2026
العدد (129) فبراير 2026

- **ثانيًا: تاريخ الفراغ من تصنيفه**

ذكر الحاكمي في آخر نسخته التي بخطه أنه فرغ من تصنيف كتابه، في الرابع عشر من شهر ذي الحجة سنة أربعة عشر وخمسمائة (14/ ١٢/ ٥١٤هـ)[19].

- **ثالثًا: طبعة الكتاب ونسخته**

لتفسير الإمام الحاكمي-ﭫ -**(تخليص الدرر)** طبعة واحدة من دار ابن حزم، الذي حققه أ.د.أحمد السلوم، في أربعة أجزاء، وسنة طباعتها ١٤٤٤ه- ٢٠٢٢م .

ويوجد للكتاب نسخة وحيدة في إحدى المكتبات بتركيا، تقع بين مئات المخطوطات المتنوعة، التي لم تفهرس، ولم توضع للتداول، وفيما يلي وصف هذه النسخة:

- **رابعًا: مكان وجودها، وناسخها، وتاريخ نسخها**

توجد هذه النسخة في مكتبة: نور عثمان بإسطنبول بتركيا.

نسخها: محمد بن الفقير إلى كرم الله تعالى الشيخ رمضان السعودي الشافعي. هكذا ثبت اسمه في آخر المخطوط.، وقد تم نسخها في الثامن عشر من شهر ربيع الثاني عام 943ه (18/ 4 / 943ه).

- **خامسًا: الأصل المنقول منه، ووصف المخطوط، وعدد ورقاته**

بيَّن الناسخ أنه نسخ الكتاب عن نسخة بخط المؤلف.، وقد:

- كُتب بخط واضح مفصّل جميل.
- كُتبت الآيات القرآنية بالحمرة، والتفسير بالمداد الأسود.
- التزمت الكتابة بقواعد الإملاء المشهورة.
- التزمت بالرسم العثماني في كتابة الآيات القرآنية على رواية حفص[20] عن عاصم[21].

وقد بلغ عدد ورقات المخطوط: (431) في كل ورقة لوحتان، في كل لوح (25) سطرً

❖ **سادسًا: المنهج العام للإمام الحاكمي في تفسيره**

جمع الإمام الحاكمي بين التفسير بالمأثور والتفسير بالرأي متبعًا في ذلك المنهج النقدي في الترجيح بين المعاني وتوجيهها؛ كل ذلك بإيجاز واختصار؛ ليكون في أيدي عامة الناس وخاصتهم.

وطريقته العامة في تفسير الآيات، كالآتي:

1- التعريف بعلوم السورة اختصارًا ببيان اسمها ومكان نزولها وعدد آياتها.
2- التعريف أحيانًا بالمفردة القرآنية في أول ورودها على جهة الاختصار، أو ذكر الاشتقاق دون تطويل.
3- التنوع في عرض الأقوال في تفسير المعنى، فقد يكتفي بقول وقد يورد أقوالًا أخرى محتملة.
4- الاعتماد-غالبًا- في بيان المعاني التفسيرية بأقوال أهل السلف من الصحابة والتابعين ﭫ غير أنه لا يذكرها بأسانيدها، وهذا ما يعلل قلة ورود أسماء السلف في تفسيره، وإن كانت مضامينهم مسطورة فيه.

---

[19] ينظر: تخليص الدرر (4/ 512).

[20] حفص: هو حفص بن سليمان بن الْمُغِيرة بن أبي داود الأسدي الكوفي البَزَّاز صاحب عاصم وربيبه: أي ابن زوجته، أخذ القراءة عرضًا وتَلْقِينًا عن عاصم فأتقنها حتى شهد له العلماء بذلك ولقد كان رحمه الله كثير الحفظ والإتقان، ولذلك اشتهرت روايته وتلقاها الأئمة بالقبول، وتوفي سنة 180 ه. ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، جمال الدين المزي (7/ 11)، غاية النهاية في طبقات القراء، لابن الجزري (1/ 254).

[21] عاصم: هو عاصم بن أبي النجود الأسدي الكوفي وكنيته أبو بكر، وقيل اسم أبيه عبد الله، واسم أمه بهدلة، شيخ الإقراء بالكوفة، وأحد القراء السبعة، وكان من التابعين الأجلاء، جمع بين الفصاحة والإتقان، والتحرير والتجويد، وكان أحسن الناس صوتًا بالقرآن، وقد أثنى عليه الأئمة، وتَلَقَّوا قراءته بالقبول، توفي رحمه الله سنة 127ه. ينظر: معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، شمس الدين الذهبي (ص:51)، سير أعلام النبلاء، للذهبي(5/ 256).

رواية حفص عن عاصم: هي إحدى القراءات السبع المشهورة في قراءة القرآن الكريم، وقد انتشرت في معظم دول العالم الإسلامي؛ بسبب اعتماد الدولة العثمانية لها في ذلك الوقت، ثم طباعة المصحف بها، وازدادت انتشارًا في زماننا هذا بسبب كثرة المصاحف المطبوعة بها، وانتشار التسجيلات بها وعبر الإذاعات ووسائل الإعلام المتعددة. ينظر: هداية القاري إلى تجويد كلام الباري، عبد الفتاح المرصفي (1/ 35)، المبسوط في القراءات العشر، أحمد بن الحسين النيسابوري (ص:41)، مقدمات في علم القراءات، لمجموعة من المؤلفين (ص:63).

ينظر: تخليص الدرر، للحاكمي (١/ ٣٤)

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.129.2026.1628
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (129) February 2026
العدد (129) فبراير 2026

5- الحرص على الناسخ والمنسوخ، والإكثار من دعوى النسخ في كثير من المواضع.
6- الاعتناء بذكر أسباب النزول وإن تعددت، دون إسنادها لأصحابها.
7- العناية بعلم القراءات، بعرضها باختصار أو عرضها مع التوجيه.
8- تقرير عقيدة أهل السنة والجماعة عند تفسير الآيات، بإنكار أقوال المعتزلة؛ وذلك باستنباط دلالات تصلح للرد عليهم باختصار.
9- عدم التوسع في عرض آيات الأحكام، بل يكتفي بذكر الحكم الفقهي أو القاعدة الفقهية دون التعرض لاختلاف مذاهب الفقهاء فيها إلا في مواطن يسيرة[22].
10- الاعتناء بذكر الاستنباطات القرآنية، واستخراج دلالات ومعانٍ، تتنوع بحسب مجالاتها، فتشمل الجوانب العقدية والبلاغية والفقهية وغيرها.

وبعد هذا العرض الإجمالي لمنهج الإمام الحاكمي في تفسير الآيات، يتناول المبحث التالي الحديث عن منهج الإمام الحاكمي في أسباب النزول.

المبحث الثاني
أسباب النزول عند الإمام الحاكمي في تفسيره

- **المطلب الأول: التعريف بأسباب النزول، وطريقة معرفته، وأهميته**

من المعلوم أن سبب نزول آيات القرآن الكريم كلها هو هداية الناس إلى الحق والصراط المستقيم، لكن هناك آيات تزيد على هذا السبب العام بسبب خاص مرتبط بها وحدها دون غيرها. وهذا السبب الخاص هو الذي يبحثه العلماء تحت هذا الموضوع. وعلى هذا فإن آيات القرآن الكريم تنقسم من حيث سبب النزول وعدمه إلى قسمين:

- **القسم الأول: ما نزل ابتداءً دون ارتباط بسبب خاص.**

وهو ما أنزله الله تعالى ابتداءً لهداية الناس، وبيان العقيدة، والأحكام، والمواعظ، دون أن يكون مرتبطًا بحادثة معينة أو سؤال محدد.

ويمثّل هذا القسم أغلب آيات القرآن الكريم، وهو الأصل في نزول الوحي، لتحقيق الغاية الكبرى من بعثة النبي ﷺ وهي هداية البشرية.

- **القسم الثاني: ما نزل مرتبطًا بسبب خاص، ويُعرف بـ "سبب النزول".**

وهو ما نزل من القرآن الكريم عقب حادثة معينة أو جوابًا عن سؤال وُجه إلى النبي ﷺ، ويُعرف في كتب التفسير وعلوم القرآن بـ "سبب نزول الآية".

وهذا القسم أقل عددًا من القسم الأول، إلا أن له أهمية كبيرة، ولذلك أفرده العلماء بالتدوين والدراسة، لما فيه من أثر في فهم السياق، وتفسير المعنى، وتحديد المقصود من الآيات[23].

❖ **أولًا: تعريف سبب النزول:**

هو **"ما نزل القرآن بشأنه وقت وقوعه كحادثة أو سؤال"**[24].

والمقصود بذلك: أن سبب النزول يبين ما وقع في حياة النبي ﷺ -من فعل أو قول أو سؤال - فأنزل الله تعالى قرآنًا يتعلق به، يوضّح حكمه، أو يعالج أثره، أو يجيب عن السؤال المرتبط به.

أما ما ورد في القرآن من ذكر لوقائع حدثت قبل البعثة بزمن بعيد، كخلق آدم -Σ-، وقصته مع إبليس، وقصة ابني آدم، أو ما ورد من أخبار الأنبياء السابقين كنوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى Θ، فذلك لا يُعد من باب أسباب النزول، وإنما هو من **باب الإخبار عن الأمم الماضية**[25].

❖ **ثانيًا: طريق معرفة سبب النزول:**

---

[22] ينظر: ما ذكره أ.د.السلوم في تفسير الحاكمي (1/ 29- 33).
[23] ينظر: العجاب في بيان الأسباب (1/ 93).
[24] ينظر: مناهل العرفان في علوم القرآن، للزرقاني (1/ 106).
[25] ينظر: الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي (116/1).

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.129.2026.1628
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (129) February 2026
العدد (129) فبراير 2026

سبب النزول حادثة من أحداث التاريخ الواقعة في عهد الرسول ﷺ، ولهذا فلا طريق لمعرفته إلا طريق الرواية الصحيحة عمن شاهده وحضره ولا يمكن الاجتهاد في معرفة ذلك؛ لأنه من القول في القرآن بغير علم. قال الواحدي: "ولا يحل القول في أسباب نزول الكتاب إلا بالرواية والسماع ممن شاهدوا التنزيل ووقفوا على الأسباب"[26].

❖ **ثالثًا: أهمية معرفة سبب النزول[27]:**

1- . فهم حكمة التشريع الإلهي:

من خلال معرفة سبب النزول تتجلى مقاصد الشريعة التي تقوم على تحقيق المصلحة، ودفع الضرر، وجلب الخير، والرحمة بالناس.

ومثال ذلك: قصة الصحابية خولة بنت ثعلبة -ϑ- حين شكت إلى النبي ﷺ زوجها أوس بن الصامت الذي ظاهر منها، فقالت:" يا رسول الله أبلى شبابي، ونثرت له بطني، حتى إذا كبر سني، وانقطع ولدي، ظاهر مني، اللهم إني أشكو إليك. فنزل قوله تعالى: "قَدۡ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوۡلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوۡجِهَا "[المجادلة: 1]". وهو أوس بن الصامت- I-. فشُرعت الكفارة في الظهار رحمة بالمرأة وصيانة للأسرة وحماية للمجتمع من التفكك.

2- إزالة الإشكال وتوضيح المعنى:

يسهم سبب النزول في كشف الغموض ورفع الالتباس عن معاني الآيات.

قال الواحدي: "وأولى ما تصرف العناية إليها، لامتناع معرفة تفسير الآية وقصد سبيلها، دون الوقوف على قصتها وبيان نزولها[28]".

وقال ابن دقيق العيد[29]:"بيان سبب النزول طريق قوي في فهم معاني القرآن"[30].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "معرفة سبب النزول يعين على فهم الآية فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب"[31].

ومثال ذلك: الاشتباه الذي وقع لبعض الصحابة حول إباحة الخمر بعد تحريمها[32]، حيث نشأ هذا الإشكال بسبب التمسك الظاهر لقوله تعالى: "لَيۡسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٞ فِيمَا طَعِمُوٓاْ" [المائدة: 93] وفي الحقيقة أن هذه الآية نزلت ردًّا على من تساءل عن حال من مات من الصحابة -رضوان الله عليهم- قبل التحريم[33].

3- دفع توهّم الحصر في بعض الألفاظ:

قد يُفهم من بعض الآيات حصرٌ في المعنى لا تقصده الآية، ومن ذلك قوله تعالى:" قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٖ يَطۡعَمُهُۥٓ"[الأنعام: 145] فقد أشار الإمام الشافعي إلى أن هذه الآية جاءت ردًّا على من حرّم ما أحلّ الله، فوردت بصيغة الحصر للمضادة لا على سبيل الحصر الحقيقي، والمراد منها إبطال تحريم المشركين، لا حصر المحرَّمات[34].

---

[26] أسباب النزول، للواحدي (ص8).

[27] ينظر: البرهان في علوم القرآن، للزركشي (1/ 22).

[28] أسباب النزول، للواحدي (ص8).

[29] ابن دقيق العيد: هو الشيخ تقي الدين محمد بن علي بن وهب القشيري، المنفلوطي، الصعيدي، الإمام، الفقيه، الحافظ، كان من أذكياء زمانه، واسع العلم، كثير الكتب، مديما للاشتغال بها، توفي سنة 702ه. ينظر: طبقات علماء الحديث، لابن عبد الهادي (4/ 265)، طبقات الحفاظ، للذهبي (4/ 182).

[30] عزاه السيوطي إلى ابن دقيق العيد في لباب النقول (ص3).

[31] الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي (1/ 108)

[32] ينظر: ماحكي عن عثمان بن مظعون وعمرو بن معدي كرب أنهما كانا يقولان: الخمر مباحة في البرهان في علوم القرآن، للزركشي (1/ 28)، الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي(1/ 108).

[33] ينظر: البخاري في صحيحه، كتاب سورة المائدة، باب قول " لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا"(6/ 54)، برقم: (4344).

[34] ينظر ما نُقل عنه في البرهان في علوم القرآن، للزركشي (1/ 23)، الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي (1/ 110). ولم أقف على كتاب للشافعي ذكر هذا القول.

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.129.2026.1628
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (129) February 2026
العدد (129) فبراير 2026

4- العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب[35]:

من القواعد أن السبب داخل في الحكم، حتى وإن كان اللفظ عامًا ودلّت القرائن على تخصيصه، فلا يجوز إخراج السبب بالاجتهاد، لأنه قطعي الدخول، بخلاف غيره، كما قال ابن حجر-ي-: "فإن محل السبب لا يجوز إخراجه بالاجتهاد، والإجماع"[36] أي: في حالة ورود مخصص.

ومن أمثلة ذلك، ما أُخرج في الصحيحين عن ابن مسعود- I-قال :"أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِن امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فأخبره، فأنزل اللَّهُ تَعَالَى:" وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ "[هود: 114] فَقَالَ الرجل: أَلِي هَذَا يَا رسولَ اللَّهِ؟ قَالَ :"لجَمِيعِ أُمَّتِي كُلِّهِمْ"[37].

وفي هذا دلالةٌ واضحةٌ على أن سبب النزول، وإن وقع بسبب حادثةٍ خاصةٍ، فإن حكمه يعمُّ جميعَ الأمة، ولا يقتصر على صاحب السبب.

5- **تعيين المبهم وتحديد المقصود[38]:**

تُسهم أسباب النزول في كشف هوية الأشخاص أو بيان القصة التي تتناولها الآية.

ومن أمثلة ذلك: ما ذكره مروان بن الحكم-ي-[39] عن عبد الرحمن بن أبي بكر -٨- أنه المقصود بقوله تعالى: "وَٱلَّذِي قَالَ لِوَٰلِدَيۡهِ أُفٍّ لَّكُمَآ"[الأحقاف: 17] .فردت عليه أم المؤمنين عائشة -ϑ- من وراء حجاب: "مَا أَنْزَلَ اللهُ فِينَا شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا أَنَّ اللهَ أَنْزَلَ عُذْرِي"[40]، وبيّنت أن الآية نزلت في غيره كما في رواية أخرجها ابن أبي حاتم-ي-: في تفسيره: حيث قالت: "يَا مَرْوَانُ، أَنْتَ الْقَائِلُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ كَذَا وَكَذَا؟ كَذَبْتُ، مَا فِيهِ نَزَلَتْ، وَلَكِنْ نَزَلَتْ فِي فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ"[41]. وفي هذا دلالة على أن معرفة سبب النزول يعين على تعيين المبهم، وإن كان المراد به لم يصرّح في قول عائشة -ϑ-.

6- تيسير الحفظ، وتثبيت المعنى في الذهن:

إن ربط الآيات بظروف نزولها يساعد على سهولة حفظها، وفهمها، وربطها بالواقع. فمعرفة الحادثة التي نزلت فيها الآية، والشخص الذي نزلت بشأنه، والزمان والمكان، كلها تثبّت المعنى في الذهن، وتجعل القرآن أقرب إلى التطبيق العملي.

والذي يتبيّن مما سبق كله: أن معرفة سبب النزول من أهم أدوات فهم القرآن الكريم، فهو أصل معتبرٌ في فهم النصوص القرآنية، وضبط مقاصدها، واستنباط الأحكام منها، وأساسًا منهجيًا في التفسير الصحيح، وضابطًا مهمًا يمنع الانحراف الخاطئ في الفهم والاستدلال.

- **المطلب الثاني: ملامح منهج الإمام الحاكمي في أسباب النزول:**

يُعدّ الإمام الحاكمي من المفسرين الذين لهم عنايةٌ واضحة في أسباب النزول، إذ لم يقتصر فحسب على مجرد الإشارة إليها، بل جعلها جزءًا من تفسيره، يُوظّفها لفهم المعنى، وتوضيحه.

وقد تجلّت هذه العناية في تفسيره في منهجية متوازنة، تجمع بين الاختصار والإسهاب، والتصريح والإيماء.

وفيما يلي عرض لأبرز ملامح منهجه في هذا الجانب، ثم التفصيل بأمثلتها:

- **أولاً: من حيث الإيجاز والتوسع في ذكر سبب النزول**
- **ثانيًا: من حيث عزو الرواية في ذكر سبب النزول**
- **ثالثًا: من حيث التصريح بألفاظ النزول**

---

[35] ينظر: الزيادة والإحسان في علوم القرآن، محمد عقيلة (1/ 298)، الصحيح المسند من أسباب النزول، للوادعي(ص4).

[36] ينظر: العجاب في بيان الأسباب، لابن حجر العسقلاني (1/ 94).

[37] متفق عليه. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب الصلاة كفارة(1/ 197) برقم: (503)، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب التوبة، باب قوله تعالى: "وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ.. "(8/ 101) برقم: (2763).

[38] ينظر: الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي (1/ 110).

[39] مروان بن الحكم: هو مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، أبو عبد الملك القرشي، الأموي، من كبار التابعين، وُلِد في مكة وهو حفيد عبد شمس. عُرف بشجاعته ودهائه، وكان كاتبًا لعمه عثمان. توفي سنة 65ه. ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد(5/ 26)، سير أعلام النبلاء، للذهبي (3/ 476).

[40] أخرجه البخاري في صحيحه مطولًا، كتاب تفسير القرآن، باب سورة حم الأحقاف، قول الله:" والذي قال لوالديه أف لكما " (4/ 1827) برقم: (4550).

[41] أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (10/ 3295).

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.129.2026.1628
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (129) February 2026
العدد (129) فبراير 2026

- **رابعًا: من حيث عدد أسباب النزول**
- **خامسًا: من حيث تعيين من نزلت فيهم الآيات**

وتفصيل ذلك كالآتي:

- **أولاً: من حيث الإيجاز والتوسع في ذكر سبب النزول**

يتنوّع أسلوب الحاكمي بين الإيجاز الشديد والتوسع في ذكر أسباب النزول، فتارة يذكر سبب النزول بإشارة موجزة، وتارة يسردها بتفصيل أوسع، وأمثلته كالآتي:

1. الإيجاز في ذكر السبب:

حيث يورد السبب بإيجاز شديد، إما بالإشارة إلى الحادثة العامة، أو بعبارة موجزة تُلمّح إلى السياق دون تفصيل، أو يُدرج السبب ضمن سياق تفسيره للآية دون إسناد أو تقييم.

ومن أمثلته:

- **المثال الأول**: قال الحاكمي في تفسير قوله تعالى: " ثُمَّ أَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ" يا معشر بني قريظة والنضير" تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنكُم "[البقرة: 85] "[42].فهنا لم يسرد الحادثة التاريخية كاملة، بل أشار إلى ارتباطها بيهود بني قريظة والنضير.

- **المثال الثاني:** قال الحاكمي في تفسير قوله تعالى: " قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ "[البقرة: 97] :"وكانت اليهود زعموا ذلك.."[43] ولم يسرد قصة اليهود وقولهم بشأن جبريل عليه السلام.

٢ .التوسع في ذكر السبب:

في مواضع أخرى، يُسهب الحاكمي في ذكر السبب، خاصة إذا كان له أثر مباشر في فهم الحكم أو توجيه الخطاب، وأمثلته :

- **المثال الأول**: قال الحاكمي عند تفسير قوله تعالى: " وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَٰمَىٰ "" [البقرة: 220]:" ومخالطتهم حين نزلت:" إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا "[النساء: 10] خوفًا عن حكم الآية، وسألوا: هل يصلح لنا مخالطتهم في الطعام والشراب والمبيت، فلا نأخذ شيئًا من مالهم إلا نرد عليهم بأفضل منه، فنزل قوله: " قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ "[البقرة: 220] "[44].

فهنا يُقدّم الحاكمي سياقًا تفصيليًّا واضحًا، يربط بين نزول الآية السابقة من سورة النساء ونزول آية البقرة، ويُظهر دافع السؤال، وطبيعة الاستفسار، والمقصود من الجواب مما يدل على أنه لا يُطبق الإيجاز دائمًا، بل يُسهب حين يقتضي السياق ذلك.

- **المثال الثاني**: قال الحاكمي عند تفسير قوله تعالى:" يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا "[النساء: 19] :" كان الرجل إذا مات في الجاهلية جاء أقرب الناس إلى الميت ويلقي على امرأته ثوبًا، فيرث نكاحها بمهرها الأول ففعل ذلك رجل في الإسلام فنزلت الآية"[45].

والملاحظ في هذا المثال أن الحاكمي لم يكتف بالإشارة العامة إلى أن الآية نزلت في مسألة "إرث النساء"، بل قدّم صورةً من واقع الجاهلية تُبيّن العُرف السائد: إذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته، إن شاء بعضهم تزوجها، وإن شاءوا زوجوها، وإن شاءوا لم يزوجوها، فهم أحق بها من أهلها، وكل هذا تفصيل في سبب النزول[46].

- **ثانيًا: من حيث عزو الرواية في ذكر سبب النزول:**

لا يعتني الحاكمي في غالب المواضع بالإسناد أو عزو الرواية لأصحابها عند ذكر سبب النزول، بل يكتفي ببيان السبب ضمن سياق تفسيره بصيغة الإجمال أو الإيماء، وأحواله في العزو كما يأتي:

---

[42] تخليص الدرر، للحاكمي (1/ 94).
[43] تخليص الدرر، للحاكمي (1/ 99) وهذا مصداقه كثير من آثار السلف.
[44] تخليص الدرر، للحاكمي (1/ 154).
[45] تخليص الدرر، للحاكمي (1/ 313).
[46] وهذا أثر ابن عباس رضي الله عنهما، أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، سورة النساء، باب:"لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها" (4/ 1670) برقم: (4303)

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.129.2026.1628
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (129) February 2026
العدد (129) فبراير 2026

1. العزو العام مع تعيين الراوي:

في هذا النوع، يُنسب الحاكمي السبب إلى قائل معيّن دون أن يُورِد السند أو يُشير إلى طريق الرواية.

- مثال ذلك: قوله في تفسير قوله تعالى: " لَيۡسَ لَكَ مِنَ ٱلۡأَمۡرِ شَيۡءٌ أَوۡ يَتُوبَ عَلَيۡهِمۡ أَوۡ يُعَذِّبَهُمۡ فَإِنَّهُمۡ ظَٰلِمُونَ "[آل عمران: 128] :" قال ابن عباس لما كسرت رباعية رسول الله يوم أحد، وشج رأسه حتى جرت الدماء على وجه الأرض، قال رسول الله ﷺ:" كيف يفلح قوم نالوا هذا من نبيهم، وهو مع ذلك حريص على دعائهم إلى ربهم" فنزلت الآية"[47].

ويظهر في هذا المثال أنه صرّح باسم الراوي ابن عباس -Λ - دون ذكر الإسناد.

2. العزو العام دون تعيين الراوي:

في مواضع أخرى، يُشير الحاكمي إلى أن السبب منقولٌ عن أحدهم دون تعيين القائل أو تحديد المصدر. كقوله:"يقال: نزلت في كذا"أو: "قيل: نزلت في كذا". ومن أمثلة ذلك:

- قوله عند تفسير قوله تعالى: " وَلَا تَجۡعَلُواْ ٱللَّهَ عُرۡضَةٗ لِّأَيۡمَٰنِكُمۡ "[البقرة: 224] :"يُقال: نزلت في أبي بكر الصديق حَلَف ألا يصل ولده عبد الرحمن مالم يسلم فنزلت الآية"[48].

- وقوله عند تفسير قوله تعالى: " وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّۚ وَمَن يَغۡلُلۡ يَأۡتِ بِمَا غَلَّ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۚ" [آل عمران: 161]: "قيل: سبب النزول أنهم فقدوا قطيفة حمراء يوم بدر، فقال بعضهم: لعل رسول الله أخذها"[49].

وهذا العزو يُعدّ إحالة عامة إلى أهل التفسير، لا نقلًا مباشرًا بسند معلوم، وهو أسلوب شائع في التفاسير المختصرة التي تهدف إلى الجمع والاختيار، لا إلى التحقيق والتخريج.

3. إيراد سبب النزول دون عزوه إلى مصدره

وهو أسلوبٌ غالبٌ في منهج الحاكمي ، حيث يورد أسباب النزول ضمن سياق تفسيره للآيات دون أن ينسبها إلى راويها، ومن أمثلة ذلك:

- قوله عند تفسير قوله تعالى:" ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَتۡلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ "[البقرة: 121]:".. هم أربعون رجلًا من أهل الحبشة قدموا مع جعفر بن أبي طالب مسلمين"[50].

- وقوله عند تفسير قوله تعالى:" عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمۡ كُنتُمۡ تَخۡتَانُونَ أَنفُسَكُمۡ "[البقرة: 187]:" تظلمون أنفسكم بالجماع في ليلة الصيام قبل حله، وأراد به عمر I "[51].

فلم يحيل عند ذكره لسبب النزول أو يعزوه إلى قائله، بل أدرج سبب النزول ضمن تفسيره للآية.

- **ثالثًا: من حيث التصريح بألفاظ النزول من عدمه**

يغلب على منهج الإمام الحاكمي في ذكر أسباب النزول عدم التزامه الدائم بالصيغ الصريحة التي تُشير مباشرةً إلى النزول، كقوله: "نزلت الآية في كذا"، أو "سبب نزولها كذا" إلا في مواضع معدودة، منها:

1. **التصريح بألفاظ النزول:**

- مثل ما أورده عند تفسير قوله تعالى:" وَلَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوٗاۚ " [البقرة: 231] : "كان الرجل يطلق امرأته فإذا سئل عن ذلك، قال: طلقت وأنا ألعب، فنزلت الآية"[52].

- وقال عند تفسير قوله تعالى:" وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٞ قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِهِ ٱلرُّسُلُۚ "[آل عمران: 144] :" قيل: كان المنهزمون من أصحاب رسول الله اعتذروا وقالوا سمعنا صوتًا أن محمدًا قد قُتل فانهزمنا، فنزلت الآية"[53].

فاستخدم في كلا المثالين عبارة صريحة" :فَنَزَلَتِ الآية"، وهي صيغة مباشرة تُفيد السببية والنزول، وتُعدّ من الاستثناءات النادرة في منهجه، حيث يُصرّح بالسبب بصيغة لا تقبل اللبس.

---

[47] تخليص الدرر، للحاكمي (280/1).
[48] تخليص الدرر، للحاكمي (1/ 157).
[49] تخليص الدرر، للحاكمي (292/1).
[50] تخليص الدرر، للحاكمي (108/1).
[51] تخليص الدرر، للحاكمي (136/1).
[52] تخليص الدرر، للحاكمي (1/ 161).
[53] تخليص الدرر، للحاكمي (286/1).

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.129.2026.1628
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (129) February 2026
العدد (129) فبراير 2026

2. **عدم التصريح بألفاظ النزول:**

في أغلب المواضع، يكتفي الحاكمي بالإيماء، فيُفهم السبب دون تصريح. ومن أمثلته:

- قوله عند تفسير قوله تعالى:" قُلۡ مَن كَانَ عَدُوّٗا لِّجِبۡرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلۡبِكَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِ"[البقرة: 97] :"وكانت اليهود زعموا ذلك..".[54] وهنا يظهر عدم تصريحه بالنزول، مثل أن يقول: "نزلت الآية بسبب قول اليهود"، بل يُلمّح إلى السبب من خلال عبارة "زعموا"، ثم يُكمل السياق ليُفهم القارئ أن هذا الزعم هو ما دعا إلى نزول الآية.

- وقال الحاكمي عند تفسير قوله تعالى:" يَسۡـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَۖ"[البقرة: 215] :"أي: يسألك عمرو بن الجموح الأنصاري: كم نتفق؟ [وعلى من تنفق؟]"[55].

وفي هذا المثال يظهر أنه لم يصرّح بالنزول بسبب سؤاله، بل اكتفى بذكر اسم الشخص الذي ورد عنه السؤال، دون أن يصرح بالنزول.

- **رابعًا: من حيث عدد أسباب النزول**

يتنوّع منهج الحاكمي في هذا الجانب أيضًا، فهو قد يكتفي بذكر سبب واحد فقط للآية، وقد يُورِد عدة أسباب، دون ترجيح أو مناقشة، ومن أمثلة ذلك:

1. **ذكر سبب نزول واحد:**

يكتفي الحاكمي في أغلب تفسيره، بذكر سبب واحد للآية.

- كقوله عند تفسير قوله تعالى: "وَلَا تَقُولُواْ لِمَن يُقۡتَلُ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمۡوَٰتُۢۚ" [البقرة: 154] :" كانوا يقولون لقتلى بدر وأحد: مات فلان ومات فلان فكره الله ذلك، وأنزل الآية[56].

- وقوله عند تفسير قوله تعالى:" يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡخَمۡرِ"[البقرة: 219] :"وذلك حين قال عمر رضي الله عنه: يا رسول الله إن الخمر مذهبة للعقل، مهلكة للمال، ادع الله أن يبين لنا فيه رأيه، فنزلت"[57].

2. **ذكر عدة أسباب للنزول بصيغة التضعيف (قيل):**

يُورِد الحاكمي في مواضع محدودة أكثر من سبب لنفس الآية، لكن دون ترجيح أو تقييم، بل بصيغة الجمع بين الاحتمالات.

- كما في قوله عند تفسير قوله تعالى: "وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتۡلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلۡكِ سُلَيۡمَٰنَۖ" [البقرة: 102]:"وهم اليهود الذين كانوا في عصر رسول الله ﷺ، وقيل: كانوا في عصر سليمان..".[58]

- وقال عند تفسير قوله تعالى:" وَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذۡكَرَ فِيهَا ٱسۡمُهُۥ" [البقرة: 114]:" منع المؤمنين عن إظهار توحيد الله في بيت الله المقدس، قيل: نزلت في بختنصر وأصحابه"[59].

3. **ذكر عدة أسباب النزول بصيغة الاحتمال (أو):**

- ومن أمثلة ذلك: قال الحاكمي عند تفسير قوله تعالى [آل عمران: 7] :"ونزل في المنافقين أو أهل البدع أو وفد نجران حين قالوا لرسول الله ﷺ :"ألست تزعم أن عيسى كلمة الله وروح منه؟ قال: بلى، قالوا: حسبنا"[60].

- وقال عند تفسير قوله تعالى: " أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبٗا مِّنَ ٱلۡكِتَٰبِ يُدۡعَوۡنَ إِلَىٰ كِتَٰبِ ٱللَّهِ لِيَحۡكُمَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٞ مِّنۡهُمۡ وَهُم مُّعۡرِضُونَ" [آل عمران: 23] :" ونزل في اليهود لما دعاهم النبي ﷺ إلى الإسلام فأبوا، أو لما جاء أهل خيبر إليه برجل وامرأة منهم فزنيا فحكم عليهما بالرجم، فقال النعمان بن أوفى وبحري بن عمرو: ليس عليهما الرجم، فقال ﷺ:" بيني وبينكم التوراة" فقالوا: أنصفتنا فجيء بالتوراة فوجد فيها الرجم فرجما فانصرف اليهود مغضبين".[61]

---

[54] تخليص الدرر، للحاكمي (1/ 99).
[55] تخليص الدرر، للحاكمي (1/ 150).
[56] تخليص الدرر، للحاكمي (1/ 121).
[57] تخليص الدرر، للحاكمي (1/ 152).
[58] تخليص الدرر، للحاكمي (1/ 100).
[59] تخليص الدرر، للحاكمي (1/ 106).
[60] تخليص الدرر، للحاكمي (1/ 228).
[61] تخليص الدرر، للحاكمي (1/ 243).

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.129.2026.1628
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (129) February 2026
العدد (129) فبراير 2026

- **خامسًا: من حيث ذكر من نزلت فيهم الآيات**

اعتنى الحاكمي في تفسيره **بتعيين الأشخاص** أو الفئات التي نزلت فيهم بعض الآيات سواء كانوا أفرادًا معروفين:

- مثل قوله عند تفسير قوله تعالى: " وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ "[البقرة: 205] :"والآية نزلت في الأخنس بن شريق، وكان منافقًا حلو المنطق"[62].
- وقال عند تفسير قوله تعالى:" وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ "[البقرة: 207] :".. نزلت في صهيب وعمار وغيرهما"[63].

أو قد يذكر الحاكمي **فئات عامّة** دون تعيين الأشخاص:

- مثل قوله عند تفسير قوله تعالى:" لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ [البقرة: 256] :" ونزل فيمن كان له أولاد في الكفار وأراد عودهم إلى الإسلام.."[64].
- وقوله عند تفسير قوله تعالى: "وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ" [البقرة: 267] :" ونزل فيمن يتصدق بالرديء ويختص بالجيد"[65].

❖ **دراسة تطبيقية لأسباب النزول عند الإمام الحاكمي**

يُلاحظ في تفسير الحاكمي أنه لا يُقيّم الروايات التي يذكرها من حيث الصحة أو الضعف. فهو لا يُعلّق على السند، ولا يُناقش المتون، ولا يُرجّح بين الروايات، بل يُورد السبب فقط ضمن تفسيره للآيات.

❖ **ومن أمثلة أسباب النزول الصحيحة:**

- **المثال الأول: قال الحاكمي عند تفسير قوله تعالى:" وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ " [البقرة: 232]: "والآية نزلت في معقل ابن يسار منع أخته عن زوجها أبي الدحداح ابن عاصم"[66].**

- **التحليل:**

اكتفى الحاكمي عند تفسير الآية بالآتي:

- ذكر سبب النزول بدلًا من تفسيرها، بقوله: " والآية نزلت في.." وذكر سبب النزول موجزًا.
- التصريح بلفظ النزول، بذكر من نزلت فيه الآيات دون بيان تفاصيل هذه الحادثة.

- **النص الوارد في سبب النزول**: أخرجه البخاري في صحيحه عَنِ الْحَسَنِ، أنه قال: "أَنَّ أُخْتَ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ طَلَّقَهَا زَوْجُهَا، فَتَرَكَهَا حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا فَخَطَبَهَا، فَأَبَى مَعْقِلٌ، فَنَزَلَتْ:" **فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ**"[67].

- **الخلاصة**: يُلاحظ في منهج الحاكمي:

- تصريحه بأن الآية نزلت في واقعة معيّنة تتعلّق بالصحابي الجليل معقل بن يسار I .
- اختصاره القصة في جملةٍ موجزة عما ورد في صحيح البخاري، لكنها كافية لتعيين سبب النزول وربط الآية بالحدث الذي نزلت فيه.
- إيراده سبب نزول ثابتٌ صحيح، أخرجه البخاري من حديث الحسن، دون التعليق بثبوته، بل أورده كمادة تفسيرية ضمنية، دون تخريجه أو إسناده لراويه.

- **المثال الثاني: قال الحاكمي عند تفسير قوله تعالى:"يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ" [البقرة: 219]: "وذلك حين قال عمر I: يا رسول الله إن الخمر مذهبة للعقل، مهلكة للمال، ادع الله أن يبين لنا فيه رأيه، فنزلت"[68].**

- **التحليل:**

بيّن الحاكمي عند تفسير الآية:

---

[62] تخليص الدرر، للحاكمي (1/ 145).
[63] تخليص الدرر، للحاكمي (1/ 146).
[64] تخليص الدرر، للحاكمي (1/ 179).
[65] تخليص الدرر، للحاكمي (1/ 194).
[66] تخليص الدرر، للحاكمي (1/ 161).
[67] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التفسير، باب قول الله تعالى: "وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن" (4/ 1645) برقم: (4255)
[68] تخليص الدرر، للحاكمي (1/ 152).

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.129.2026.1628
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (129) February 2026
العدد (129) فبراير 2026

- المراد بمن سأل عن الخمر وهو عمر بن الخطاب I.
- تصريحه بلفظ النزول(فنزلت).
- اختصاره ذكر تفاصيل الحادثة التي كانت سببًا في نزول الآية.

– **النص الوارد في سبب النزول**: ما أخرجه أبو داود والترمذي بسند صحيح عن عمر بن الخطاب - I -، أنّه قال: لما نزل تحريمُ الخمر: اللَّهُمَّ بيّن لنا في الخمرِ بياناً شفاء، فنزلت الآية التي في البقرة: **"يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ"** [البقرة: 219]قال: فدُعِيَ عُمَرُ، فقُرِئَتْ عليه، قال: اللَّهُمَّ بيّن لنا في الخمرِ بياناً شفاءً، فنزلت الآية التي في النساء:" يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَـٰرَىٰ"[النساء: 43] فكان منادي رسول الله ﷺ إذا أقيمت الصلاةُ نادى: ألا لا يقربنَّ الصلاةَ سكرانُ، فدُعِيَ عُمرُ فقُرئَت عليه، فقال: اللَّهُمَّ بيّن لنا في الخمرِ بياناً شفاء، فنزلت هذه الآية: **"فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ"** [المائدة: 91] قال عمر: انتهينا"[69].

– **الخلاصة**: يتبين من هذا المثال أن الحاكمي:

- صرّح بلفظ النزول، وعيّن السائل – وهو عمر بن الخطاب I -.
- لم يذكر الإسناد، ولم يُفصّل في مراحل التحريم المتدرّج للخمر، مع أن النصوص الصحيحة تدل على أن آية سورة البقرة كانت أول مراحل التنزيل في شأن الخمر، تلتها آية سورة النساء تنهى عن الصلاة حال السُّكر، ثم خُتِم الأمر بآية سورة المائدة التي حرّمت الخمر تحريمًا قطعيًّا.
- اكتفى بالإيجاز في سرد سبب النزول، دون الخوض في هذه التفاصيل التشريعية.
- أورد صيغة سبب النزول بصيغة تختلف عمّا ورد في كتب السنن، ولعل ذلك يعود إلى اختصاره للرواية، أو اعتماده على طريقٍ مختلف في النقل.

○ **المثال الثالث: قال الحاكمي عند تفسير قوله تعالى:" عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ" [البقرة: 187]:" تظلمون أنفسكم بالجماع في ليلة الصيام قبل حله، وأراد به عمر I- "**[70].

– **التحليل**:

فسّر الحاكمي لفظ " **تَخْتَانُونَ** "وبيّن المراد به بما يختان المرء به نفسه وهو الجماع في ليلة الصيام قبل حله دون تفصيل حادثة ذلك، واكتفى بالإشارة إلى من نزلت فيه الآيات ضمن سياق تفسير الآية وهو عمر رضي الله عنه.

– **النص الوارد في سبب النزول:** ما أخرجه أحمد بسند صحيح عن كعب بن مالك -I-، قال: "كان الناس في رمضان إذا صام الرجل فنام حرُم عليه الطعام والشراب والنساء، حتى يُفْطِر من الغد، فرجع عمر بن الخطاب من عند النبي ﷺ ذات ليلة، وقد سَمَرَ عنده، فوجد امرأته قد نامت، فأيقظها وأرادها، فقالت: إنّي قد نِمْتُ. فقال: ما نِمْتِ. ثم وقع بها، وصنع كعبُ بن مالك مثل ذلك، فغدا عمر بن الخطاب إلى النبي ﷺ فأخبره؛ فأنزل الله:" **عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ**" "[71].

– **الخلاصة**: يظهر من هذا المثال أن الحاكمي:

- فسر لفظة:" **تَخْتَانُونَ**" وبين المراد منها وهو الجماع في ليلة الصيام قبل دخول وقت الإفطار.
- أشار ضمنيًّا إلى من نزلت فيه الآيات وهو عمر بن الخطاب I.
- اعتمد على رواية أخرجها أحمد في مسنده بإسناد حسن، تُبيّن أن السبب كان اعتقاد الصحابة في صدر الإسلام أن النوم بعد الإفطار يُحرّم عليهم الطعام والشراب والجماع حتى الفجر، فلما وقع عمر وكعب Λ في جماع بعد نومٍ ليلٍ، رُفِعَ الأمر إلى النبي ﷺ، فأنزل الله تعالى رخصة الأكل والشرب والجماع حتى طلوع الفجر.
- لم يسرد تفاصيل الحادثة كاملةً كما وردت في مسند الإمام أحمد ولم يفصل وقائعها، وبذلك يتضح أن الحاكمي لا يتوسع في سرد سبب النزول، بل يكتفي أحيانًا بالتلميح أو الإشارة الضمنية إلى من وقعت منه الواقعة.

---

[69] أخرجه أبو داود بلفظه في سننه، أو كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر (5/ 514) برقم:(3670) وقال محققه الأرنؤوط: إسناده صحيح. وأخرجه الترمذي في جامعه بنحوه، أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة المائدة (5/ 254) برقم: (3049) قال الترمذي: وَقَدْ رُوِيَ عَنْ إِسْرَائِيلَ هَذَا الْحَدِيثُ مُرْسَلًا. وأخرجه النسائي في سننه بنحوه، كتاب الأشربة، تحريم الخمر (5/ 61) برقم: (5031) وصححه الألباني (3/ 1126).

[70] تخليص الدرر، للحاكمي (136/1)

[71] أخرجه أحمد في مسنده (25/ 86) برقم: (15795) قال محقّقو المسند الأرنؤوط وآخرون: "إسناده حسن".

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.129.2026.1628
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (129) February 2026
العدد (129) فبراير 2026

- لم يحكم على صحة الرواية صحة أو ضعفًا ولم يسندها إلى راويها، وهذا هو منهجه في تفسيره الموجز المختصر.

❖ **ومن أسباب النزول الضعيفة:**

○ **المثال الأول: قال الحاكمي عند تفسير قوله تعالى:" وَإِذَا لَقُواْ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوۡاْ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمۡ قَالُوٓاْ إِنَّا مَعَكُمۡ إِنَّمَا نَحۡنُ مُسۡتَهۡزِءُونَ"قال:"يعني: عبد الله بن سلول وأصحابه رأوا أبا بكر، وعمر، وعليًا"[72].**

- **التحليل:**

يُظهر الحاكمي هنا:

- تعيين الأشخاص المعنيين بالآية، فيُحدّد أن المقصود بهم هو عبد الله بن أبي بن أبي سلول– رئيس المنافقين – وأصحابه، ويربط ذلك بلقائهم أبا بكر، وعمر، وعليًا M.
- يستند– ضمنيًا – إلى روايةٍ منسوبة لابن عباس Λ تصف كيف تظاهر عبد الله بن أبي بالإجلال والثناء على هؤلاء الصحابة أمام أصحابه، ثم افتخر بذلك كحيلة؛ لصرف "السفهاء" – كما وصفهم – عن طريقهم، وهو في الحقيقة يمارس الرياء والنفاق.
- لم يسرد القصة كاملةً، بل اكتفى بإشارة موجزة تُوحي بالسياق دون ذكر التفاصيل.

- **النص الوارد سبب النزول:** عن ابن عباس -Λ - قال: "نزلت هذه الآية في عبد الله بن أبي وأصحابه، وذلك أنهم خرجوا ذات يوم فاستقبلهم نفر من أصحاب رسول الله ﷺ فقال عبد الله بن أبي: انظروا كيف أرد هؤلاء السفهاء عنكم؟ فذهب فأخذ بيد أبي بكر، فقال: مرحبا بالصديق سيد بني تيم، وشيخ الإسلام وثاني رسول الله في الغار الباذل نفسه وماله؛ ثم أخذ بيد عمر فقال: مرحبا بسيد بني عدي بن كعب، الفاروق القوي في دين الله، الباذل نفسه وماله لرسول الله؛ ثم أخذ بيد علي فقال: مرحبا بابن عم رسول الله وختنه، سيد بني هاشم ما خلا رسول الله، ثم افترقوا؛ فقال عبد الله لأصحابه: كيف رأيتموني فعلت؟ فإذا رأيتموهم فافعلوا كما فعلت، فأثنوا عليه خيرا، فرجع المسلمون إلى رسول الله ﷺ وأخبروه بذلك، فأنزل الله هذه الآية".[73]

- **الخلاصة**: إن سبب النزول الذي أشار إليه الحاكمي:

- لم يثبت بسندٍ صحيح، بل هو من الروايات الضعيفة التي ضُعِّفت من المحققين، لضعف رواته.
- ذكر سبب النزول دون أي تعليقٍ نقدي، ولا إشارة إلى حاله من الصحة أو الضعف.

وهذا يدل على أن منهجه في التفسير يعتمد أساسًا على النقل دون التحقيق أو التخريج.

○ **المثال الثاني: قال الحاكمي عند تفسير قوله تعالى:" ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَتۡلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ" [البقرة: 121]:"هم أربعون رجلًا من أهل الحبشة قدموا مع جعفر بن أبي طالب مسلمين"[74].**

- **التحليل:**

بيّن الحاكمي:

- أن المقصود بـ:" **ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَتۡلُونَهُۥ** "أربعون رجلًا من الحبشة جاؤوا مع جعفر بن أبي طالب -I- هاربين بدينهم إلى الحبشة ثم عائدين إلى المدينة.
- استند في ذلك إلى روايةٍ منسوبة إلى ابن عباس Λ، تبيّن أن الآية نزلت في أهل السفينة الذين قدموا مع جعفر، وهم اثنان وثلاثون من الحبشة، وثمانية من رهبان الشام، من بينهم الراهب بحيرا[75].

---

[72] تخليص الدرر، للحاكمي (1/ 62).

[73] إسناده ضعيف، قال المحقق الحميدان في أسباب النزول: "هذا إسناد هالك لأن الكلبي كذاب وقد اعترف بكذبه فيما رواه عن ابن عباس رضي الله عنهما. ينظر: تهذيب التهذيب (178/9).

[74] تخليص الدرر، للحاكمي (108/1).

[75] بحيرا: راهب نصراني، كان يقيم ببصرى في صومعة له، وكان إليه علم النصرانية. ذكر ابن هشام خبره مع النبي صلى الله عليه وسلم وعمه أبي طالب لمَّا مرَّا به في ذهابهما إلى الشام، وأوصى عمَه به خيرًا وتحقق نبوته، وقيل: اسمه: جرجيس ابن عبد القيس.ينظر: السيرة النبوية، لابن هشام (1/ 191 – 199)، البداية والنهاية، لابن كثير (2/ 229 – 230).

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.129.2026.1628
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (129) February 2026
العدد (129) فبراير 2026

▪ اختصر الرواية واكتفى بذكر "أربعين رجلًا من أهل الحبشة"، مُهمِلًا ذكر رهبان الشام، بل وصفهم جميعًا بأنهم "مسلمون"، في حين أن الرواية الواردة في تفسير الثعلبي توحي بأن بعضهم -كبحيرا- لم يُعرف يقينًا بإسلامه[76]، بل ربما آمن برسالة النبي ﷺ دون أن يُعلن إسلامه صراحةً.

– **النص الوارد فيه سبب نزول الآية**: فقد رُوي عن ابن عباس -Λ- قال: "نَزَلَت في أهل السفينة الذين قَدِموا مع جعفر بن أبي طالب، وكانوا أربعين رجلًا؛ اثنان وثلاثون من الحبشة، وثمانية من رهبان الشام، منهم بَحِيرا"[77].

– **الخلاصة**: يتبين من خلال ما سبق:

▪ أن الحاكمي لم يُسنِد الرواية إلى ابن عباس Λ أو غيره، ولم يبيّن درجة صحتها، بل نقلها على نحوٍ إجمالي، وهو أسلوبٌ يتكرر في تفسيره عند عرض أسباب النزول.

▪ السبب الذي أورده ليس ثابتًا بسندٍ صحيح، بل هو من الروايات الضعيفة التي لم يُخرّجها أهل الحديث في كتبهم الصحيحة. ومع ذلك، نقله الحاكمي دون تمحيصٍ أو تعليقٍ نقدي.

▪ اكتفى بتبسيط سبب النزول، وحذف تفاصيله (كذكر رهبان الشام)، ووصف الجميع بأنهم "مسلمون"، مما قد يُوحي بدقةٍ غير موجودة في المصدر الأصلي.

○ **المثال الثالث**: **قال الحاكمي في تفسير قوله تعالى:" وَلَا تَتَمَنَّوۡاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعۡضَكُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٞ مِّمَّا ٱكۡتَسَبُواْۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٞ مِّمَّا ٱكۡتَسَبۡنَۚ وَسۡـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضۡلِهِۦٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٗا "[النساء: 32] قيل: سبب نزولها أم سلمة زوجة النبي ﷺ حيث قالت: يا رسول الله نصيب الرجال في الميراث اثنان وللنساء واحد والرجال يغزون دون النساء فكذلك الذنوب أيكون موضوعًا عنهن على قدر ميراثهن فنزلت الآية"[78].**

– **التحليل:**

يُظهر الحاكمي هنا اهتمامه:

▪ بربط الآية بسياقٍ واقعي من حياة الصحابة، فيُشير إلى أن سبب النزول يعود إلى استفهام أم سلمة -ϑ-حول تفاوت الأحكام بين الرجال والنساء في الميراث والجهاد، وتساؤلها إن كان هذا التفاوت يمتدّ إلى التكليف والجزاء، فهل تُخفَّف عن النساء الذنوب كما خُفّف عنهن في الفضل الدنيوي؟

▪ أحال في ذكر السبب بصيغة (قيل)، مما يدل على عزوه دون إسناده لقائله.

▪ صرحّ بلفظ النزول: بقوله: (قيل: سبب نزولها كذا.... فنزلت الآية).

– **النص الوارد في سبب النزول**: ما أخرجه الترمذي بحديث مرسل عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ-ϑ- أَنَّهَا قَالَتْ: "يَغْزُو الرِّجَالُ وَلَا تَغْزُو النِّسَاءُ وَإِنَّمَا لَنَا نِصْفُ المِيرَاثِ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ:" **وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعۡضَكُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۚ**"[النساء: 32] "[79].

○ **الخلاصة**: يتبين مما سبق أن الحاكمي في هذا المثال:

– يعرض سبب النزول بشكلٍ إجمالي، باستخدام صيغة (قيل) التي توحي بعدم الجزم.

– أضاف عبارةً لم ترد في المصادر الموثوقة، وهي :"فكذلك الذنوب، أيكون موضوعًا عنهن على قدر ميراثهن؟"، وهي إضافة لم يُسندها إلى رواية صريحة، وقد تكون من تفسيره أو من رواية ضعيفة.

– لم يُعلّق على صحة السبب، ولم يبيّن درجة إسناده، رغم وروده في جامع الترمذي، ولم يصح مرفوعًا إلى النبي ﷺ، بل هو موقوف على أم سلمة ϑ. وهذا يؤكد أن منهج الحاكمي في التفسير يعتمد على النقل من كتب التفاسير السابقة، مع اختلاف في الصياغة في كثير من المواضع.

---

[76] ينظر: ما نقله الثعلبي عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسيره(1/ 266).

[77] نقله الثعلبي عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسيره(1/ 266).

[78] تخليص الدرر، للحاكمي (1/ 319- 320).

[79] أخرجه الترمذي في جامعه، باب ومن سورة النساء (5\237) برقم: (3022) قال الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ مُرْسَلٌ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مُرْسَلًا، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: كَذَا وَكَذَا.

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.129.2026.1628
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (129) February 2026
العدد (129) فبراير 2026

❖ **خلاصة من منهج الحاكمي في أسباب النزول:**

1. الاختصار والإيجاز في أغلب مواضع سبب النزول:

يكتفي الحاكمي في أغلب الأحيان بإشارة موجزة إلى سبب النزول، وهذه طريقة كتب التفاسير المختصرة.

2. الاعتماد على الأثر دون العناية بالإسناد أو التخريج:

يُظهر الحاكمي اهتمامًا بمضمون السبب أكثر من اهتمامه بصحة السند، فهو ينقل الروايات الصحيحة والضعيفة على حدٍّ سواء دون تمييزٍ ظاهر، مع عدم الإشارة إلى درجة ثبوتها، أو التعليق على ضعفها أو انقطاعها، حتى في الأسباب التي ضَعَّفها المحققون.

3. إدراج سبب النزول في تفسير الآية بدل التصريح بألفاظ سبب النزول:

غالبًا ما يُدرج الحاكمي سبب النزول ضمن سياق التفسير نفسه، دون أن يفصله بعنوان أو صيغة مستقلة. فيقول مثلًا: (وأراد به عمر)، أو (هم أربعون رجلًا من أهل الحبشة)، فيوحي بالسبب دون أن يصرّح بـ(نزلت في كذا) أو (سبب نزول الآية كذا).

4. **إعادة الصياغة والاختصار بدل النقل الحرفي:**

نادرًا ما ينقل الحاكمي الرواية كما وردت في المصادر المُسنَدة. بل يُعيد صياغتها باختصار، ويُغيّر ترتيب الأحداث، ويُسقط تفاصيل (كذكر رهبان الشام)، أو يضيف عبارات (كالسؤال عن الذنوب في حديث أم سلمة-ﷺ-) لم ترد في كتب الحديث المسندة.

وهو بذلك يُعيد صياغة السبب بما يتناسب مع سياق تفسيره، دون التزامٍ دقيقٍ بالنص.

المطلب الرابع: تقويم منهج الإمام الحاكمي في أسباب النزول:

يتبيّن من خلال استقراء تفسير الإمام الحاكمي في باب أسباب النزول أن له منهجًا واضح المعالم، يتسم بالاختصار وإدماج السبب في سياق التفسير، غير أنه لا يخلو من جوانب قوة، كما تظهر عليه بعض الملاحظات المنهجية. فمن جوانب القوة في منهجه:

جوانب القوة:

- عنايته الملحوظة بذكر أسباب النزول في مواضع كثيرة من تفسيره، مما يدل على إدراكه لأهميتها في فهم المعنى وتوجيه الدلالة.
- ربطه سبب النزول- في غالب المواضع- بسياق الآية، وتوظيفه في بيان المقصود منها دون تكلف أو إطالة.
- حرصه على الاستفادة من التفسير بالمأثور، واعتماده على الروايات المشهورة المتداولة في كتب التفسير.

غير أن من أبرز المآخذ على منهجه في أسباب النزول، كالآتي:

جوانب الضعف:

- عدم عنايته بإسناد الروايات أو الحكم عليها من حيث الصحة والضعف، وهو ما يضعف القيمة الحديثية لما يورده، ويجعل الاعتماد عليه في باب أسباب النزول اعتمادًا إجماليًا لا تحقيقيًا.
- كما أن الحاكمي في كثير من المواضع يورد السبب بصيغة الإيماء أو الإدراج ضمن الشرح دون تصريح، مما قد يوقع في اللبس بين كونه سبب نزول أو مجرد تفسير للمعنى.
- كما يُلاحظ عليه – في الجملة – عدم الترجيح بين الروايات عند تعدد أسباب النزول للآية الواحدة، وعدم مناقشة الاختلاف بينها، وهو ما يخالف منهج المفسرين المحققين الذين يجمعون بين الروايات ويوازنون بينها أو يرجحون الأقوى سندًا أو دلالة.

وبالمقارنة مع مناهج بعض المفسرين المتقدمين كالطبري وابن كثير، يظهر أن الحاكمي أقرب إلى منهج الاختصار والجمع دون تحقيق، بينما يتميز الطبري بالعناية بالأسانيد والترجيح، ويهتم ابن كثير بالحكم على الروايات والاستشهاد بالصحيح منها.

وخلاصة الأمر: أن تفسير الحاكمي يُعد مصدرًا مساعدًا في الوقوف على أسباب النزول، لكنه لا يُغني عن الرجوع إلى المصادر الأصلية المتخصصة في هذا الباب، ولا سيما عند الحاجة إلى التثبت من صحة الروايات.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على خير البَرِيَّات، وبعد:

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.129.2026.1628
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (129) February 2026
العدد (129) فبراير 2026

فبعد هذه الدراسة الاستقرائية الاستنباطية لمنهج الإمام الحاكمي في أسباب النزول ألخص أهم نتائج البحث فيما يأتي:

أولًا: أهم النتائج:

1. أن الإمام الحاكمي يُولي أسباب النزول عناية ظاهرة في تفسيره، ويجعلها جزءًا من البناء التفسيري للآيات.
2. يغلب على منهج الحاكمي إدراج سبب النزول ضمن سياق التفسير دون التصريح بكونه سببًا للنزول في كثير من المواضع.
3. اكتفى الحاكمي في أغلب الأحيان بإشارة موجزة إلى سبب النزول، دون الإسهاب في ذكرها، وهذه طريقة كتب التفاسير المختصرة.
4. اهتم الحاكمي بمضمون السبب أكثر من اهتمامه بصحة السند، فهو ينقل الروايات الصحيحة والضعيفة على حدٍّ سواء دون تمييزٍ ظاهر، مع عدم الإشارة إلى درجة ثبوتها.
5. لا يعتني الحاكمي بإسناد روايات أسباب النزول ولا بالحكم عليها صحةً أو ضعفًا، مما يجعل تفسيره في هذا الباب أقرب إلى الجمع والاختصار منه إلى التحقيق.
6. في غالب المواضع يُدرج الحاكمي سبب النزول ضمن سياق التفسير نفسه، دون أن يفصله بعنوان أو صيغة مستقلة. فيقول مثلًا: (وأراد به عمر)، أو (هم أربعون رجلًا من أهل الحبشة)، فيوحي بالسبب دون أن يصرّح بـ(نزلت في كذا) أو (سبب نزول الآية كذا).
7. نادرًا ما ينقل الحاكمي الرواية كما وردت في المصادر المُسنَدة. بل يُعيد صياغتها باختصار، ويُغيّر ترتيب الأحداث، ويُسقط تفاصيل (كذكر رهبان الشام)، أو يضيف عبارات (كالسؤال عن الذنوب في حديث أم سلمة) لم ترد في كتب الحديث المسندة .وهو بذلك يُعيد صياغة السبب بما يتناسب مع سياق تفسيره، دون التزامٍ دقيقٍ بالنص.
8. يكتفي غالبًا بذكر سبب واحد للآية، وقد يورد عدة أسباب أحيانًا دون ترجيح بينها.
9. يعتمد في الغالب على الروايات المشهورة المتداولة في كتب التفسير بالمأثور.

ثانيًا: أهم التوصيات:

ومن خلال النتائج السابقة يوصي البحث بما يلي:

1- ضرورة إجراء دراسات متخصصة تُعنى بتحليل منهج الحاكمي في أبواب التفسير الأخرى (كالقراءات، الناسخ والمنسوخ، أسباب النزول)، لما يحتويه تفسيره من ثراء منهجي يحتاج إلى مزيد من التحقيق.

2- العناية بدراسة مناهج المفسرين المختصرين في أسباب النزول دراسة مقارنة.

3- تخريج روايات أسباب النزول الواردة في "تخليص الدرر" وتمييز الصحيح منها عن الضعيف، وذلك من خلال الرجوع إلى مصادر الحديث والتفسير الموثوقة، لما لذلك من أثر في تحديد مدى دقة الروايات التي اعتمد عليها الحاكمي.

4- القيام بدراسة استقرائية لحصر روايات أسباب النزول في تفسير الحاكمي ومقارنتها بالمصادر الأصلية.

5- الاستفادة من تفسير "تخليص الدرر" في الدراسات الحديثة حول مناهج المفسرين، خاصةً في مجال أسباب النزول، باعتباره نموذجًا مميزًا للتفسير المختصر الذي يدمج بين المأثور والرأي دون تكلف أو إسهاب.

6- تشجيع طباعة وتحقيق النسخ المخطوطة الأخرى –إن وُجدت– من تفسير الحاكمي، لتوسيع دائرة الاطلاع عليه ومقارنته مع النسخة المطبوعة، للكشف عن أي زيادات أو اختلافات قد تثري الدراسات المستقبلية.

المصادر والمراجع

1. الإتقان في علوم القرآن، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1394هـ- 1974م.
2. أسباب نزول القرآن، علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، المحقق: عصام بن عبد المحسن الحميدان، دار الإصلاح – الدمام، الطبعة الثانية، 1412 هـ - 1992 م.
3. الأنساب، أبو سعد، عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن – الهند، عدد الأجزاء: 13، الطبعة الأولى 1382 هـ -1962 م.

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.129.2026.1628
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (129) February 2026
العدد (129) فبراير 2026

4. إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، إسماعيل باشا بن محمد أمين بن مير سليم الباباني، عُني بتصحيحه وطبعه وتعليق حواشيه: محمد شرف الدين يالتقايا، المدرس بجامعة إسطنبول، والمعلم رفعتْ بيلكه الكليسى، وكالة المعارف بإسطنبول، 1945 - 1947 م
5. البداية والنهاية، أبو الفداء، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز البحوث والدارسات العربية والإسلامية بدار هجرللطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولى، 1417 - 1420 هـ.
6. البرهان في علوم القرآن، لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط1، الناشر: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه، 1376 هـ - 1957 م
7. تفسير الحاكمي المسمّى (تخليص الدرر)، عبد الحميد بن عبد المجيد الحاكمي ، تحقيق: أ.د. أحمد بن فارس السلوم، دار ابن حزم- بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، 1444ه- 2022م.
8. تفسير القرآن العظيم، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد المعروف بابن أبي حاتم الرازي، تحقيق: أسعد محمد الطيب، ط3، السعودية: مكتبة نزار مصطفى الباز، 1419هـ.
9. التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، محمد بن عبد الغني بن أبي بكر، ابن نقطة الحنبلي البغدادي، المحقق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1408 هـ - 1988 م.
10. تهذيب التهذيب، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، مطبعة دائرة المعارف النظامية، حيدرآباد الدكن – الهند، الطبعة الأولى، 1325 – ه.1327 هـ.
11. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لأبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزّي، تحقيق: بشار عواد معروف، ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1400هـ – 1980م.
12. سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد شاكر وآخرون، ط2، مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، 1395 هـ - 1975م.
13. الدر الثمين في أسماء المصنفين، علي بن أنجب بن عثمان بن عبد الله أبو طالب، تاج الدين ابن السَّاعي، تحقيق وتعليق: أحمد شوقي بنبين - محمد سعيد حنشي، دار الغرب الاسلامي، تونس، الطبعة الأولى، 1430 هـ - 2009م.
14. الزيادة والإحسان في علوم القرآن، محمد بن أحمد بن سعيد الحنفي المكيّ،المعروف بابن عقيلة، أصل هذا الكتاب مجموعة رسائل جامعية ماجستير للأساتذة الباحثين: (محمد صفاء حقي، وفهد علي العندس، وإبراهيم محمد المحمود، ومصلح عبد الكريم السامدي، خالد عبد الكريم اللاحم، مركز البحوث والدراسات جامعة الشارقة الإمارات، الطبعة الأولى، 1427 ه-
15. سلم الوصول إلى طبقات الفحول، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كاتب جلبي» وبـ «حاجي خليفة»، المحقق: محمود عبد القادر الأرناؤوط ، إشراف وتقديم: أكمل الدين إحسان أوغلي، تدقيق: صالح سعداوي صالح، مكتبة إرسيكا، إستانبول – تركيا، 2010 م.
16. السنن الكبرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، ط1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1421 هـ - 2001 م.
17. سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، بيروت: المكتبة العصرية، د.ت.
18. سير أعلام النبلاء، لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، ط3، مؤسسة الرسالة، 1405هـ - 1985م.
19. السيرة النبوية لابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، تحقيق: مصطفى السقا [ت 1389 هـ]- إبراهيم الأبياري [ت 1414 هـ]- عبد الحفيظ شلبي، الناشرشركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة الثانية، 1375 هـ - 1955 م.
20. صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه)، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط1، دار طوق النجاة، 1422هـ.
21. الصحيح المسند من أسباب النزول، مُقْبِلُ بنُ هَادِي بنِ مُقْبِلِ بنِ قَائِدَةَ الهَمْدَاني الوادعِيُّ ، مكتبة ابن تيمية – القاهرة، الطبعة الرابعة مزيدة ومنقحة، 1408هـ- 1987م

DOI: https://doi.org/10.33193/JALHSS.129.2026.1628
ISSN Online: 2414-3383
ISSN Print: 2616-3810
مجلة الفنون والأدب وعلوم الإنسانيات والاجتماع
Journal of Arts, Literature, Humanities and Social Sciences
www.jalhss.com
editor@jalhss.com
Volume (129) February 2026
العدد (129) فبراير 2026

22. صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، 1374 هـ - 1955 م، عدد الأجزاء: 5.
23. طبقات الحفاظ، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1403هـ.
24. طبقات الفقهاء، لأبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي، تحقيق: إحسان عباس، ط1، لبنان- بيروت: دار الرائد العربي، 1970م.
25. الطبقات الكبرى، لأبي عبد الله محمد بن سعد المعروف بابن سعد، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1410 هـ - 1990 م.
26. طبقات المفسرين للداوودي، لشمس الدين محمد بن علي الداوودي، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.
27. طبقات علماء الحديث، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي الصالحي، تحقيق: أكرم البوشي، إبراهيم الزيبق، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة الثانية، 1417 هـ - 1996 م
28. العجاب في بيان الأسباب، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني،المحقق: عبد الحكيم محمد الأنيس، دار ابن الجوزي.
29. مقال: علماء المذهب الحنفي ودورهم السياسي والإداري والاجتماعي في بلاد ما وراء النهر منذ ظهور السامانيين حتى الغزو المغولي ، د. علاء محمد عبد الغني حسن شعبان.
30. غاية النهاية في طبقات القراء، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف، مكتبة ابن تيمية، الطبعة الأولى، 1351هـ.
31. الكشف والبيان عن تفسير القرآن، لأبي إسحاق أحمد بن محمد الثعلبي، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، ط1، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1422، هـ - 2002 م.
32. لباب النقول في أسباب النزول، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، ضبطه وصححه: الاستاذ أحمد عبد الشافي، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان.
33. المبسوط في القراءات العشر، أحمد بن الحسين بن مِهْران النيسابوريّ، تحقيق: سبيع حمزة حاكيمي، مجمع اللغة العربية – دمشق، 1981 م.
34. مسند الإمام أحمد بن حنبل، الإمام أحمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرنؤوط- عادل مرشد – وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1421 هـ - 2001 م.
35. معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1417 هـ- 1997م.
36. مقدمات في علم القراءات، محمد أحمد مفلح القضاة، أحمد خالد شكرى، محمد خالد منصور، دار عمار - عمان (الأردن)، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م
37. مناهل العرفان في علوم القرآن، لمحمد عبد العظيم الزُّرْقاني، ط3، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، د.ت.
38. نظرة تاريخية في حدوث المذاهب الفقهية الأربعة (الحنفي - المالكي - الشافعي - الحنبلي) وانتشارها عند جمهور المسلمين، أحمد تيمور باشا، تقديم: الشيخ محمد أبو زهرة، دار القادري للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، 1411 هـ - 1990 م.
39. هداية القاري إلى تجويد كلام الباري، عبد الفتاح بن السيد عجمي بن السيد العسس المرصفي المصري الشافعي، مكتبة طيبة، المدينة المنورة، الطبعة الثانية، عدد الأجزاء : 2.